

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٣٠ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولانتهت التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٤٥ لسنة ٢٠١٩ باعتبار محطة معالجة الصرف
الصحي بناحية نامول - مركز طوخ - محافظة القليوبية من أعمال المنفعة العامة ؛
وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُستبدل بنص المادة (الأولى) من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٤٥ لسنة ٢٠١٩
المشار إليه ، النص الآتي :

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع محطة معالجة الصرف الصحي بناحيتي
كفر الحصافة ونامول - مركز طوخ بمحافظة القليوبية ، الواقعة بحوض إبراهيم بك مراد
رقم (٨) ضمن القطعة رقم ١٢٩/١٤٧ من ٥٥ بناحية كفر الحصافة ، وحوض العزايزة غرة (١٨)
ضمن القطعتين ١٤٩/١٥٣ و ١٤٩/١٥٤ بناحية نامول ، بمسطح إجمالي (٤ فدانين
و ٩ قراريط و ٤ أسهم) تقريباً ، والمحددة على الخريطتين المساحيتين رقمي (٦٣٧,٥ / ٨٤٤) ،
(٦٣٧,٥ / ٨٤٥) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٣ صفر سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢٢ أكتوبر سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال منبولي